

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبل ان الله يحيد خصبا ينصبها بين يديه
فلنحط خطا فراواه بشر بن المفضل ورواه بن القاسم عن اسمعيل بن محمد ورواه
سفيان الثوري عن ابن عمر بن حريش عن ابي بصير عن ابي هريرة ورواه محمد بن
الاسود عن اسمعيل بن جعفر بن محمد بن حريش بن سليم عن ابي عبد الله
ورواه وجب وعبد الوارث عن اسمعيل بن ابي عمير بن حريش عن جده حريش و
قال عبد الرزاق عن بن جريج سمع اسمعيل بن حريش بن عمار بن ابي هريرة و
بنه من الاضطراب اكثر مما ذكرناه والله اعلم **السنن** الدرر معرفة المدرج
في الحديث وهو قاصد منها ما له نص في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كلامه بعض رواة باه يذكر الحديث او من بعده عقيب ما يروى من الحديث
كل ما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بطريق غير فاصل بينهما
بذكره بل فيقتبس الامر فيعرف من لا يعلم حقيقة المطال ويتوهم انه الجمع
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن امثلة المشهورة ما رويناها في
الشيعة عن ابي خيثمة زهير بن معاوية عن الحسن بن المرحوم عن القاسم بن
مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود انه رسول الله صلى الله عليه
عليه وآله في الصدقة فقال قل النبي لله فله كمال الشهادة وفي آخره
استهداه لا اله الا الله واستهداه محمد رسول الله فاذا قلت هذا
فقد قضيت صلواتك ان شئت ان تقوم وان شئت ان تقعد وافعد هكذا
رواه ابو خيثمة عن الحسن بن المرحوم في الحديث قوله فاذا قلت هذا
الاخره وانما هذا من كلام ابن مسعود لا من كلام رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن الذين عليه ان التقه الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
رواه عن رواية الحسن بن الحر كذلك وانفق حسين الجعفي وابن
عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن المرحوم في ذكره في الكلام في الحديث
في اتفاق كل من روى الشهادة عن علقمة وعنه غيره عن ابن مسعود

فتح

ذلك ورواه شهاب بن عبد الرحمن بن فضال ايضا من اقسام المدرج ان
يكون من الحديث عند الراوي له باسناد الاطراف فانه عنده باسناد
ثان فيد ويمن من رواه عن الاسناد الاول ويجوز ولا سناد الثاني
وروي جميعه بالاسناد الاول **مثال** حديث بن عيينة وزيادة بن
قدامة عن عاصم بن كليب عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم في آخره انه جاء في السنة فاحمده ففهم ايديهم من
تحت الشيايب والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد
سناد صفة الصلاة خاصة وفصل ذكره في الايدي عنه فراه عطاء
عن عبد الجبار بن ابي نعيم عن اهل عن ابي بصير **ومثال** ان يدع
في من حديث بعض من حديث آخر يختلف الاول في الاسناد **مثال**
رواية سعيد بن ابي مسلم عن مالك بن ابي هريرة عن ابي بصير عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقاضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تناقضوا
لحديث فقولا لا تناقضوا اذ روى ابن ابي عمير من حديث ابي بصير
رواه مالك بن ابي هريرة عن الاعرج بن ابي هريرة في روايته
ولا تجسسوا ولا تناقضوا ولا تحاسدوا والله اعلم **ومثال** ان
يروى في حديثين عن جماعة بينهم اختلاف في اسناده فلا يذكر
الاجتهاد بل يدعى روايتهم على الاتفاق **مثال** رواية عبد الرحمن
ابن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش
وواصل الاحمد بن ابي ابي عن عمرو بن شعيب عن ابي بصير عن رسول الله
قلت يا رسول الله اني لاذبت اعظم الحديث وواصل انما رواه عن ابي
وايل عن عبد الله بن خزيمة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
لا يجوز تقهده شي من الادراج المذكور وهذا النوع قد صنف في كليب
ابو بكر كتابه الموسوم بالفضل في النقص في النقل فسنخ ونقني